

# عمدة الطالب - الشرح الجديد (1) بداية كتاب الطهارة

مطلق الجاسر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاتمان الاكلمان على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وعنها معهم برحمتك يا ارحم الراحمين - [00:00:00](#)

اللهم علمنا ما ينفعنا وارفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما واغفر لنا يا رب العالمين. اما بعد فهذا هو المجلس الاول من مجالس شرح كتاب عمدة الطالب لنيل المآرب على مذهب الامام الامثل - [00:00:25](#)

بالفقه على المذهب الاحمد الامثل مذهب الامام احمد ابن محمد ابن حنبل تأليف الشيخ العلامة منصور بن يونس البهوتي الحنبلي رحمه الله تعالى وهذا المتن متن مبارك عظيم جليل النفع كثير الفائدة - [00:00:49](#)

وحري بمن اعتنى به واتقنه ان يكون متقنا لمذهب الامام احمد رحمه الله تعالى فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم وان يعيننا واياكم على ان اه يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والاخلاص في القول والعمل ان - [00:01:13](#)

ولي ذلك والقادر عليه طب بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اما بعد قال العلامة المنصور بن يونس البهوتي رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:01:44](#)

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وتابعيهم اجمعين وبعد. فهذا مختصر في الفقه على مذهب الامام الامثل احمد بن محمد بن حنبل يشهد اليه حاجة المبتدئين سألني بعض المقصرين والعاجزين جعله الله خالصا لوجهه الكريم - [00:02:07](#)

وساب للزلف يديه في جنات النعيم ونفع به انه هو الرؤوف الرحيم. نعم. هذه مقدمة المصنف رحمه الله وهي مقدمة مختصرة بين فيها اه هذا الكتاب وبين سبب تأليفه وبين الفئة المستهدفة ان صح التعبير به وهي فئة المبتدئين لذلك - [00:02:27](#)

لم يذكر فيه الادلة الشرعية من الايات والاحاديث آآ دعا بعد ذلك آآ ان يتقبل الله عز وجل. فهي مقدمة مختصرة آآ واضحة وسهلة فافتتح فيها المصنف رحمه الله الكتاب باسم الله الرحمن الرحيم. اقتداء بالكتاب العزيز - [00:03:00](#)

وابتساء بهدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي لم يكن يفتتح كتابا او آآ خطبة الا بها وكذلك اقتدى بكتاب الله عز وجل بان افتتح الكتاب بالحمدلة. قال الحمد لله رب العالمين. ايضا اقتداء - [00:03:27](#)

بكتاب العزيز وبالنبي صلى الله عليه وسلم ثم ثنى بالصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله والال هم اتباع النبي صلى الله عليه وسلم على ديني وهي احدى اطلاقات الال - [00:03:48](#)

ويطلق الان بمعنى اخر يأتي ان شاء الله في كتاب الزكاة بمعنى اقارب النبي عليه الصلاة والسلام وصحبه الصحب اسم جمع للصاحب وهو الصحابي وهو الذي التقى او لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به - [00:04:09](#)

ومات على الاسلام ولو تخللت ردة على الصحيح وتابعيهم اجمعين وبعد. وبعد كلمة يؤتى بها للانتقال من المقدمة الى صلب الموضوع. قال فهذا مختصر الاشارة هنا اما الى ما في ذهنه اذا كان كتب المقدمة قبل الكتاب - [00:04:33](#)

فتكون الاشارة هنا الى ما في ذهنه وان كان قد كتب المقدمة بعد الكتاب فالاشارة تكون هنا الى ايش؟ الى ما كتبه وسطره مختصر المختصر هو ما قل لفظه وكثر معناه - [00:04:57](#)

هذا هو المختصر فبين الشيخ ان هذا الكتاب مختصر اي كتاب قل لفظه وكثر معناه في الفقه والفقه في اللغة الفهم الدقيق وفي الاصطلاح هو معرفة الاحكام الشرعية العملية من ادلتها التفصيلية - [00:05:18](#)

العلم او معرفة الاحكام العملية احكام الشرعية العملية من ادلتها التفصيلية وقيل في معانيه تعاريف اخر لكنها تدور حول هذا المعنى على مذهب الامام الامثل. مذهب اسم آ على وزن مفعول - [00:05:50](#)

مذهب على وزن مفعول ومفعول تأتي في اللغة بمعنى اسم مكان لانك تقول مطبخ هو مكان الطبخ ويأتي اسم زمان فتقول مثلا آ هذا آ منامي اي وقت نومه تمام - [00:06:20](#)

اصلها منوم من ام اصلها منوم ويأتي كذلك مصدرا آ مثل مأكل ومطعم فهذا مأكلي اي اكلي ومشربي هذا في اللغة اما في الاصطلاح ما هو المذهب؟ ما معنى كلمة مذهب في الاصطلاح - [00:06:44](#)

هو الاراء الاجتهادية التي قال بها امام مجتهد ومات عليها وما يلحق بها فقولنا الاراء الاجتهادية خرج به الاجماع والمساائل التي اجمع عليها العلماء فلا يسمى الاجماع مذهباً. فلا تقول مذهب الحنابلة وجوب الصلاة. هذا خطأ - [00:07:08](#)

المذهب لا يطلق الا على الرأي الاجتهادي الذي قال به امام مجتهد خرج به ما قال به المقلد. او ما هو دون المجتهد فهذا لا يسمى مذهباً ومات عليه خرج به ما رجع عنه من اراء. فالامام المجتهد اذا رجع عن قول - [00:07:53](#)

لا ينسب اليه ولا يكون مذهباً له وما يلحق بها اي ما يأتي بعده من آ صنيع اصحابه وتلاميذه مما يسمى التخريج على قوله واستنباط الاراء الى اخره فهي تلحق بمذهبه - [00:08:18](#)

اه سواء كان تخريجا او استنباطا ونحو ذلك على تفصيل طويل على مذهب الامام الامام هو المقتدى به في الخير. هو المقتدى به في الخير الامثل احمد ابن محمد ابن حنبل وهو امام اهل السنة والجماعة - [00:08:42](#)

آ ابو عبد الله احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني آ المتوفى سنة احدى واربعين ومئتين. وهو رابع الائمة الاربعة وامام اهل السنة والجماعة اه اتفق المسلمون على فضله وعلمه وامامته وجلالته فهو امام - [00:09:06](#)

في الحديث وامام في التفسير وامام في الفقه وامام في اللغة وامام في الزهد. كما روي ذلك عن شيخه الامام الشافعي رحمة الله على الجميع تشدد اليه حاجة المبتدئين. فبين شيخنا ان المتن هذا هو للمبتدئين - [00:09:35](#)

جمع مبتدئ والمبتدئ هو من ليس له قدرة على تصوير مسائل الفن من ليس له قدرة على تصوير مسائل الفن يعني لا يستطيع ان يبين ويصور المسائل ان يبين معانيها ويشرح عباراتها - [00:09:58](#)

فان استطاع ان يصورها فقد خرج عن كونه مبتدئاً وصار طالب علم متوسط فان تمكن من اقامة الدالة عليها وبيان القواعد والدالة والاستنباطات فقد صار طالب علم متقدم اذا المبتدئ هو الذي لا يعرف المسائل ولا الدلائل - [00:10:23](#)

والمتوسط هو الذي يعرف المسائل دون الدلائل. والمتقدم هو الذي يعرف المسائل سألني بعض المقصرين والعاجزين وهذا سبب تأليف الكتاب انه بناء على طلب من بعض اصحابه الذين وصفهم هنا بالمقصرين - [00:10:56](#)

والعاجزين وآ المقصر الفرق بين المقصر والعاجز ان المقصر هو الذي قصر عن الكمال مع قدرته عليه والعاجز هو الذي قصر عن بلوغ الكمال مع عدم قدرته عليه فكأن الشيخ اراد ان يبين ان هذا المتن موجه للاتبين - [00:11:23](#)

لمن استطاع ان يحصل العلم ولكنه قصر عنه ومن لم يستطع ان يحصله بعجزه فكلاهما يستطيع ان يستفيد من هذا الكتاب جعله الله خالصا لوجهه الكريم وسببا للزلفة لديه في جنات النعيم ونفع به انه هو الرؤوف الرحيم. ونحن نقول وراء دعائه امين امين - [00:11:52](#)

نعم جزاكم الله خير كتاب الطه رحمه الله كتاب الطهارة. المياه ثلاثة طاهون يرفع الحدث ويزيل المجلس الطارق. وهو الباقي على خنقته ولو حكما كمتغير بمكته او طفلب او ورق شجر او مبره ونحوه. او بمجاور نجس وكره منه شديد حر - [00:12:21](#)

او او برد ومسخن بنجس لم يحتج اليه او بغير مماز كدهن وقطع كافور او بملح مائي لا مسخن بشمس او طاهر وان خلت مكلفة بيسير لطهارة كاملة عن حدث لم يرفع حدث رجل - [00:12:45](#)

الثاني طاهر وهو ما تغير كثير من لونه او طعمه او ريحه بطاهر غير ما مر. او رفع بقليله حدث او غمس فيه كل يد مسلم مكلف قائم من نوم ليل. او كان اخر غسلة زالت به زالت به النجاسة وانفصل - [00:13:04](#)

غير متغير. والثالث نجس وهو ما تغير بنجس بنجس ويسير لا ويسير لاقى نجاسة لا بمحل تطهير ويطهر باضافتك باضافة كثير والكثير بزواج تغيره بنفسك وبنزح يبقى بعده كثير. فان بلغ - [00:13:24](#)

او قلتين وهما وهما اربعة وهما اربعة رتم وست واربعون وثلاثة اسباع رطل مصري لم ينجس الا بالتغير. وان شك في وان شك في تنجس ماء او غيره بنى على اليقين. وان اشتبه طهور بنجس لم يتحرى ويتيمم لعدم غيرهما. وان - [00:13:44](#)

بها بطاهر توضاً وضوءاً واحداً من كل من كل غرفة. وان اشتبهت ثياب طاهرة بنجس بننسى صلى في كل صلى في كل ثوب بعهد النجسة. وزاد صلاة وكذا امكنة ضيقة. ويصلي في واسع في - [00:14:09](#)

واسعة من هاد الحدث. نعم قال رحمه الله تعالى كتاب الطهارة الكتاب مصدر كتبة يكتب كتاباً بمعنى اه جمع ومنه الكتيبة وهي ما جمعت افراداً من الجيش والكتاب سمي كتاباً لانه يجمع عدداً من الحروف والكلمات - [00:14:30](#)

اما الكتاب هنا فهو ما جمع عدداً من المسائل التي يشملها موضوع واحد. فكتاب الطهارة اي ما جمع مسائل الطهارة بانواعه والطهارة في اللغة النظافة والنزاهة عن الاقدار. حسية كانت - [00:14:58](#)

او معنوية والطهارة في الاصطلاح هي ارتفاع الحدث وما بمعناه وزوال الخبث طهارة في الاصطلاح هي ارتفاع الحدث وما بمعناه وزوال الخبث فقولهم ارتفاع الحدث اي ارتفاع الوصف الذي حل بالانسان بوصف الحدث ما هو؟ الحدث هو وصف معنوي - [00:15:27](#)

يحل جسد الانسان يمنعه من صحة الصلاة والطواف ومس المصحف وما يشترط له الطهارة هذا يسمى الحدث. الحدث وصف معنوي يعني غير ملموس. غير محسوس يحل جسد الانسان فيوصف الانسان بانه محدث. يمنعه شرعاً من صحة الصلاة ومن - [00:16:12](#)

صحة الطواف حول الكعبة ومن مس المصحف وكل ما يشترط له الطهارة وهو نوعان حدثاً اصغر يرتفع بالطهارة الصغرى وهي الوضوء. وحدث اكبر يرتفع بالطهارة الكبرى وهي الغسل والطهارة هي ارتفاع الحدث. وما بمعناه - [00:16:44](#)

اي ما بمعنى ارتفاع الحدث وذلك كالوضوء المستحب فالذي صلى صلاة بوضوء ثم جاءت الصلاة التي تليها وهو على وضوء يستحب له ان يتوضأ. اليس كذلك هذا الوضوء لا يرفع حدثه لانه ليس بمحدث اصلاً. لكنه داخل في احكام الطهارة - [00:17:12](#)

فهو بمعنى رفع الحدث وليس رافعا للحدث. ومن ذلك كما قلنا الغسل المستحب والوضوء المستحب والغسلة الثانية والثالثة في الوضوء لانها مستحبة وغير ذلك من الاحكام التي او من الطهارات التي لا ترفع الاحداث - [00:17:47](#)

وزوال الخبث والخبث هو النجاسة الخبث هو النجاسة وسيأتي باب كامل ان شاء الله تعالى ببيان ما هي هذه النجاسة مسألة لماذا يبدأ الفقهاء كتبهم الفقهية بمسائل الطهارة ها يا شباب - [00:18:13](#)

ليش يبدأ الفقهاء بكتاب الطهارة او بمسائل الطهارة تفضل تم لانها شرط طيب شروط العبادة كثيرة. ليش بدأوا بالطهارة طيب نعم ها هو مفتاح جميعاً طيب ماشي؟ لا اصل لكل العبادات - [00:18:39](#)

طيب جوابكم الصواب او الجواب ان نقول لان الفقه يتناول مسائل الاحكام الشرعية العملية ولا يدخل في موضوع الفقه مسائل العقائد واعظم مسائل الاحكام العملية الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم ثنى بالصلاة بعد التوحيد في قوله عليه الصلاة والسلام كما في الحديث الذي رواه الشيخان - [00:19:26](#)

في صحيحيهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلاة - [00:20:08](#)

الشهادتان ليسا موضوعهما موضوع الفقه وانما يتناول في اه دروس وكتب العقيدة. فتأتي الصلاة التي ينبغي ان يبدأ بها الانسان والصلاة لها شروط والشرط يسبق المشروط. فينبغي ان يعرف الانسان شروط الشيء قبل ان يدخل في معرفة الشيء - [00:20:24](#)

واوضح شروط الصلاة الطهارة واكثرها مسائل لذلك يبدأ كثير من الفقهاء كتبهم بالطهارة لانها شرط لاعظم الاعمال واول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة فبدأوا به وبدأ من العلماء بشرط اخر من شروط الصلاة كالامام مالك رحمه الله تعالى في كتاب الموطأ - [00:20:56](#)

فان اول ابواب الموطأ اذا فتحته ستجد انه باب ايش وقوت الصلاة وذلك لان دخول الوقت شرط من شروط الصلاة فبدأ به رحمة الله

عليك ثم بعد ذلك عن الطهارة - 00:21:31

طيب قال رحمه الله المياه ثلاثة. بدأ المصنف رحمه الله باحكام المياه في اول باب الطهارة او كتاب الطهارة لان الماء هو مادة الطهارة الاصلية فالطهارة لها مادتان. مادة اصلية ومادة بدنية. فالمادة الاصلية الماء - 00:21:54

والمادة البدنية التراب لذلك ينبغي ان نعرف ما هو الماء الذي يصح الوضوء به والتطهر به وما هي احكامه؟ وما هي احكام الية لذلك يبدأ الفقهاء رحمة الله عليهم بمسائل المياه - 00:22:20

فقال المياه ثلاثة والمياه جمع ماء وسبب الجمع رغم ان الماء يطلق على الماء الكثير فالاصل الا يجمع بكلمة مياه. لكن الجمع هنا من حيثية تنوع الصفات. لا من حيثية - 00:22:43

الكمية فتقول هذا مياه اي بحسب انواع المياه لا بحسب عددها فلا نعد الماء نقطة وانما نعد صفات الماء. فنقول ماء طهور وماء نجس ونحو ذلك فقال المياه ثلاثة ودليل هذا العدد الاستقراء - 00:23:06

طهور الطهور اه عرفه الشيخ هنا بقوله يرفع الحدث ويزيل النجس الطارئ وهو الباقي على خلقته ولو كمتغير بمكته او طحلب او ورق شجر او ممره ونحوه او بمجاور نجس - 00:23:29

ذكر شيخنا للطهور آ تعريفيه التعريف الاول باعتبار حكمه التعريف الثاني باعتبار حقيقته فقال طهور يرفع الحدث ويزيل النجس الطارئ هذا حكمه. انه يرفع الحدث هو الماء الوحيد من راعي المياه الذي يرفع الحدث وقد عرفنا ما معنى الحدث قبل قليل -

00:23:52

ويزيل النجس الطارئ يزيل هذا الماء النجس الطالب. النجس مثلثة الجيم يعني يصح كسرهما ويصح فتحها تقول نجس ويصح ضمها تقول نجس الطارد اي الحادث ليخرج به النجاسة العينية. فان - 00:24:20

نجاسة العينية مثل الكلب نفسه. نجس نجاسة عينية. فهذا لا يمكن تطهيره. لو اتيت الى الكلب وغسلته وبكل البحار وبكل المياه لا يطهر. الذي يطهر هو المتنجس. او كان الطاهر الذي طرأت عليه النجاسة. فتقول هذا كرسي متنجس مثلا او طاولة متنجسة او ارض متنجسة - 00:24:47

هي الطاهرة في الاصل طرأ عليها النجاسة هي التي تطلب. اما الشيء نجس العين هذا لا يمكنه ان يطهر ثم عرف الطهور باعتبار حقيقته. قال وهو الباقي على خلقته. الباقي على خلقته - 00:25:17

اي على صفته الاولى التي خلقها الله سبحانه خلقه الله سبحانه وتعالى عليها والباقي على خلقته نوعان. النوع الاول الباقي على حقيقته اصالة وحقيقة وذلك كمياه الامطار ومياه الانهار ومياه الينابيع - 00:25:40

التي لم تتغير صفة من صفاتها ويدخل فيها كذلك مياه البحار والنوع الثاني الباقي على خلقته حكما النوع الاول الباقي على خلقته حقيقتا الذي لم يتغير شيء من صفاته. والنوع الثاني هو الباقي على حقيقته - 00:26:10

حكما وهو الذي طرأ عليه تغير لا يسلبه الطهور رؤية هو متغير ولكن هذا التغير لا يسلبه الطهورية ولا يزيل عنه وصفه الطهور وذكر الشيخ هنا بعضا من انواع المتغير او الطهور - 00:26:36

الباقي على خلقته حكما. ما هو قال كمتغير بمكته وهذا الذي يسمى الماء الاجل او الماء الاسم وهو الماء الذي يبقى فترة طويلة ولا ولا يجري ولا يتحرك فيصيبه شيء من الزهومة وشيء من التغير - 00:27:07

اما في لونه او في رائحته. فهذا التغير لا يزيل عنه وصف الطهور فتغيره لا يزيل عنه وصف الطهور فهو باق على خلقته حكما. او طحلب وهو الماء الذي تغير الطحلب. والطحلب هو - 00:27:29

مادة خضراء لزجة آ يخلقها الله سبحانه وتعالى في البحار وبعض المستنقعات تغير الماء ولكن هذا التغير لا يسلبه الطهورية. او ورق شجر. اي الماء الذي تغير بسبب تساقط اوراق الشجر عليه فتغير شيء من لونه او طعمه او ريحه هذا لا يسلبه الطهورية - 00:27:54

او ممره وهو الماء الجاري مثل ماء الانهار او الجداول يمر احيانا على ارض كبريتية مثلا او فيها شيء من المواد التي تعلق بالماء فتكسبه يعني تغيرا في رائحته او لونه او طعمه هذا لا يضر ولا يؤثر - 00:28:25

ونحوه ونحوه اي مما سبق. فكل ما سبق يجمعه صفة انه تغير بغير فعل فاعل من البشر يعني هذا الذي تغير من الطبيعة بغير فعل فاعل. فالمتغير بمكته او بالطحالب او بورق الشجر او نحو ذلك - [00:28:51](#)

هذا ايش؟ لا يسلبه الطهورية. نفهم من ذلك انه لو قام انسان باخذ ورق الشجر يده ووضعه في الماء فغيره انه يسلبه الطهورية اما لو سقط ورق الشجر لوحده فهذا لا يسلبه الطهور - [00:29:17](#)

او بمجاور النجس وهذا مثال اخر او صورة اخرى من صور الماء الطهور الباقي على خلقته حكما المجاور النجس هو الماء الذي اكتسب رائحة بسبب وجود نجاسة غير مختلطة به - [00:29:41](#)

الماء اه يكتسب الرائحة من المجاورة انا نقول يشم يشم الرائحة فلو مثلاً ماتت ميتة بجانب الماء يصدر منها ينبعث منها رائحة هذه الرائحة تكسب الماء رائحة ولو اخذت الماء هذا راح تشم فيه رائحة. هذه الرائحة - [00:30:04](#)

وان غيرت صفة من صفات الماء الا انه لا يسلبه الطهورية فهو باق على حقيقته ايش حكما واعلموا ان الماء الطهور اربعة اقسام ذكر المصنف رحمة الله عليه ثلاثة منها وسنذكر الرابعة ان شاء الله - [00:30:27](#)

القسم الاول هو الماء الطهور غير المكروه وهو الذي قصده هنا في الفقرة الاولى في قوله وهو الباقي على خلقته ولو حكما. فهذا ماء طهور غير مكروه يرفع الحدث ويزيل النجس دون كراهة. القسم الثاني الماء الطهور المكروه - [00:30:51](#)

وحكمه انه اذا وجد غيره اذا وجد ماء طهور غير مكروه فيكره له استعماله وينبغي ان يعدل عنه الى الماء الطهور غير المكروه اما اذا لم يوجد غيره فتزول الكراهة عنه - [00:31:22](#)

ويستعمل دون كرامة. وفي الحالتين سواء استعمله الانسان مع الكراهة او بدون الكراهة يرفع الحدث ويزيل النجس واضح؟ ما هو هذا الماء المكروه؟ قال رحمه الله وكره منه اي من الطهور شديد حر او برد - [00:31:47](#)

اي الماء الذي اشتد حره او برده لماذا يكره؟ يكره لسببين. السبب الاول انه قد يمنع الاسباغ في الطهارة. فالانسان اذا اراد ان يتوضأ بماء شديد الحرارة في الغالب انه لا يتحمل فقد لا يسبغ ايش - [00:32:09](#)

لا يسبق الطهارة السبب الثاني انه قد يكون ضارا على الانسان شديد الحرارة قد يصرخ يسلم جلداه او نحو ذلك فهذا حكمه ايش؟ انه اذا وجد ماء اخر فيكره ان يتوضأ بالماء شديد الحرارة او شديد البرودة - [00:32:35](#)

فان لم يوجد الا هو هل يتييم؟ لا. وجب ان يتطهر به قال ومسخن بنجس لم يحتج اليه. النوع الثاني او الصورة الثانية او الحالة الثانية من الماء الطهور المكروه هو المسخن بنجس مسخن بنجس اي الذي وضع تحته - [00:32:59](#)

مادة نجسة واشعلت وسخن الماء به. مادة نجسة مثل روث ما لا يؤكل لحمه مثلاً. لو اتى الانسان بروت ما لا يؤكل لحمه واشعله بالنار ووظع قدراً عليه ماء طهور وسخن هذا الماء به - [00:33:28](#)

يكره ان يتوضأ بهذا الماء. لماذا؟ لوجود احتمال تصاعده. شيء من النجاسة وسقوطها في الماء لذلك قالوا يكره. قول المصنف رحمة الله عليه لم يحتج اليه قد يفهم من منه انه خاص بالمسخن - [00:33:49](#)

لكن كل انواع المكروه ان يكره استعماله اذا لم يحتج اليه. لذلك الشيخ عثمان في شرحه على المتن قال لو اخر قوله لم يحتج اليه الى اخر الفقرة لكان افضل. لان ما بعده اللي هو غير الممازج نفس الحكم - [00:34:17](#)

انه يقرأ اذا لم يحتج اليه واضح قال او بغير ممازج اي هو الماء الذي تغير بغير ممازج. يعني الماء الذي اختلط بما لا تمازجه. لان المواد نوعان. مادة تمازج الماء. مثل الملح - [00:34:37](#)

مثل الحبر مثل الشاي لو وضعتها في الماء تمازجه فوراً صح؟ ولا تشكل طبقتين وهناك مواد لا تمازج الماء يعني لا تخالطه. مثل الدهن. لو لو سكبت دهن او زيتاً على ماء ايش راح يحصل - [00:35:01](#)

ايش راح يصير؟ يصير فيه طبقتين الدهن بطبيعته لا يمازج الماء وقطع الكافور ايضاً مادة الكافور لو وضعتها في الماء لو برشتها مثلاً ووضعتها في الماء لا تمازجه لان فيها - [00:35:26](#)

مادة زيتية او بملح مائي ايضاً المتغير بغير الممازج وظرب له مثلين اللي هو الدهن وقطع الكافور وكذلك عود القماري وهو اللي هو



قطع البخور هذي تنسب الى بلده بلدة اسمها قضاء يقال ان هي كمبوديا الان هي اسمها كمبودي - [00:35:45](#)

فهذا النوع لا لا يمازج الماء. فلو مثلا كان عندك ماء مسكوب عليه زيت زين؟ هل يجوز ان تتوضأ به؟ الجواب يجوز مع الكراهة اذا كان يوجد غيره. اما اذا لم يوجد غيره - [00:36:15](#)

لا كراهة في استعماله النوع الثالث من انواع المكروه المتغير بالملح المائي ما معنى الملح المائي؟ هو الملح مستخرج من الماء. الملح يستخرج بطريقتين اما بالماء يأتون الى البحر يقطرونه بطريقة معينة وياخذون منه ايش؟ الملح. هذا يسمونه ملح مائي. وهناك ملح - [00:36:34](#)

صخري لا يؤخذ من الماء فالملح المائي اذا مازج الماء لا يسلبه الطهورية لان اصله من الماء لان اصله من الماء فلا يضر. بينما لو اتيت بملح صخري وخلطته بالماء يسلبه الطويلة - [00:37:11](#)

لان اصله ليس من الماء فهو كبقية المواد. قال لا مسخن بشمس او لا مسخن بشمس او طاهر اي لا يجعل الماء مكروها آا اذا سخنته في شمس اللي يسمونه المشمس - [00:37:35](#)

يعني لو تركت الماء في مكان حار في تحت الشمس فصار حارا هذا لا لا كراهة فيه طيب لماذا ذكره الشيخ طالما انه لا كراهة فيه سالم ايوة الفقهاء اذا نصوا بقولهم لا كذا او ولو كان كذا فهذا يسمونها اشارة خلاف - [00:37:58](#)

ليبين اننا لا نوافق قولنا يقول بخلاف ذلك. فالشافعية عندهم ان الماء المسخن بالشمس بشروط معينة اذا كان باناء منطبع الى اخره انه لا يتوضأ به فيقول لك احنا مو مثلهم لسنا مثلهم وانما لا كراهة فيهم. او مسخنا بطاهر - [00:38:28](#)

ايضا لا اشكال فيه. طيب النوع الثالث من انواع الماء الطهور ما اشار اليه بقوله وان خلت مكلفة بيسير لطهارة كاملة عن حدث لم يرفع حدث رجل النوع الثالث من الماء الطغوب هو الماء الذي - [00:38:55](#)

لا يرفع حدث الرجل البالغ ويرفع حدث المرأة والصبي فقط يرفع حدث المرأة والصليب ولا يرفع حدث الرجل البالغ وما هو هذا الماء قال وهو ما خلت به مكلفة بيسير بطهارة كاملة عن حدثه - [00:39:22](#)

خلت اي كخلوة النكاح اي ان تكون المرأة بماء يسير دون القلتين في مكان لا يراها في هي احد سواء كان رجلا او امرأة او كافرا او مسلما وتوضأت بهذا الماء او اغتسلت طهارة كاملة اما وضوء او غسلا عن حدث لا عن استحباب - [00:39:50](#)

اه يعني رفعت حدثا لم يرفع حدث رجل اي الماء الباقي في الاناء وهذا بخلاف الماء المستعمل الذي سيأتينا. فالماء المستعمل هو المتساقط من اعضاء الوضوء. اما المقصود بهذه المسألة هو الماء الباقي في الانة - [00:40:19](#)

التي اخذت منها المرأة ايش؟ الماء ودليل هذه المسألة ما روى الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث الحكم ابن عمرو الغفاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل - [00:40:37](#)

بفضل المرأة وقال وليغترضا جميعا فاخذ الامام احمد من هذا الحديث ان الرجل اذا اغترف مع امرأته جاز واذا خلت كيف من اين اتينا بخلت؟ لانه قال وليغترضا معناته اذا ما كان موجود وخلت به - [00:41:00](#)

فانه ايش؟ لا يرفع حدث الرجل النوع الرابع وهو الذي لم ينص عليه الشيخ وهو الماء الطهور المحرم وهو الماء المغصوب او المسروق او الذي ثمنه المعين حرام. مثل انسان سرق عشرة دنائير واشترى بها ماء - [00:41:26](#)

هذا الماء طهور لكنه محرم وحكمه انه لا يرفع الحدث ماء الطهور المحرم لا يرفع الحدث ولكنه يزيل النجس مع الائم واضح؟ فصارت انواع الطهور كم؟ اربعة ثم قال رحمه الله الثاني الطاهر. وهو ما تغير كثير من لونه او طعمه او ريحه بطاهر غير - [00:41:54](#)

ما مر او رفع بقليله حدث او غمس فيه كل يد مسلم مكلف قائم بالنوم ليل ناقض لوضوء من نوم ليل او كان اخر غسلة زالت به النجاسة وانفصل غير متغير - [00:42:29](#)

الطاهر طبعيا يا احبة اللي عنده سؤال راح يكون في رابط راح نرسله ان شاء الله. السؤال يكون عن طريق الرابط علشان اللي عنده سؤال يسجله وما ينساه. ممكن يأتيك الجواب اثناء الدرس مما اتى - [00:42:44](#)

يأتينا عن طريق الرابط وكذلك الاخوات قال الطاهر الطاهر يا احبة ثاني انواع المياه وهو الطاهر في نفسه المطهرة غير المطهر لغيره

فيجتمع مع الطهور انه طاهر في نفسه. ويختلف مع الطهور انه غير مطهر لغيره - [00:42:59](#)

طيب قال وهو ما تغير كثير من لونه او طعمه او ريحه بطاهر غير ما مر او رفع بقليله حدث او غمس فيه كل يد مسلم مكلف قائم من نوم ليل او كان اخر غسلة زالت فيه النجاسة. فهو اربعة انواع - [00:43:25](#)

ذكرها هنا لو ترقمها حتى تستطيع ان تضبطها النوع الاول من الطاهر وهو ما تغير اي هو الطهور الذي تغير كثير من لونه او ريحه بطاهر قوله ما تغير كثير خرج به اذا تغير اليسير - [00:43:52](#)

بصفة واحدة فهذا طهور يجوز الوضوء به. مثل الماء مثلا اذا فتحت الحنفية قد يخرج ماء مختلط بشيء من ايش؟ من حمرة الصدا. فهذا لا حرج فيه ولا ولا يضر وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم توضع بها اثر للعجيب - [00:44:19](#)

من ماء في قصعة فيها شيء شوية عجيب هذا العجين اكيد انه راح يصبغ هذا الماء فلا حرج فلذلك قال كثير ما ضابط الكثير؟ الكثير هو اذا كان التغير في صفة من صفات - [00:44:47](#)

تغيرا كثيرا كحبر تغير بالحبر يصبغ الماء يزيل عنه اللون الشفاف. او الرائحة النفائة او الطعام الواضح او يكون تغيرا يسيرا في كل صفاته. او في صفتين من صفاته. تغير لونه ورائحته وطعمه - [00:45:07](#)

ولو كان يسيرا فيها فهو كثير قال من لونه او طعمه او ريحه. بطاهر اي بشيء طاهر مثل الحبر مثل الشاي مثل غير ذلك ما مر ما الذي يقصد بقوله غير ما مر؟ اي هو المتغير بالطحلب والمتغير بمكته اي - [00:45:32](#)

متغير بفعل الطبيعة دون تدخل دون تدخل الانسان هذا ليس طاهرا هو طهور باق على حقيقته حكما هذا النوع الاول النوع الثاني او رفع بقليله حدث وهذا الذي يسمى الماء المستعمل والمقصود به هنا - [00:45:57](#)

ساقط من اعضاء الوضوء لا الباقي في الاناء الطاهر بمعنى رفع بقليله حدث هو المتساقط من اعضاء الوضوء. لو واحد جمع اعضاء وضوءه في ماء في ماء في اناء هذا الماء طاهر وليس بطهور - [00:46:22](#)

يعني لا يصح الوضوء به. ويجوز استعماله في في المباحات يعني في ممكن يعني في الغسيل او في آا الاكل والشرب او رفع بقليله حدث هذا اثنين ثلاثة النوع الثالث او غمس فيه كل يد مسلم مكلف قائم من نومه - [00:46:48](#)

ليل الثالث من الطاهرات هو الماء الذي يكون فيه اناء يقول ما هو ماء قليلا في اناء ويغمس فيه مسلم قائم من نوم ليل كل يده فيه. يتحول هذا الماء الذي في الاناء من ماء طهور الى ماء طاهر - [00:47:09](#)

ما الدليل؟ الدليل على ذلك ما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من قومه فلا يغمس يده في الاناء - [00:47:39](#)

حتى يغسلها ثلاثا. فان احدكم لا يدري اين باتت يده من اين اتينا انه يسلب الطهورية؟ قال الفقهاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم لا بد ان يترتب عليه اثر بمعنى لو قلنا انه غمس او ما غمس ما راح يتغير شيء بالماء لما كان لنهي النبي صلى الله عليه وسلم معناه - [00:47:59](#)

صح ولا نستطيع ان نقول هو نجس لانه لن يصبه نجاسة. فلم يبقى الا ايش؟ ان يكون ظاهرا. واضح انا بحاول في بعض المسائل ان اربط المسألة بدليها. ما استطيع في كل المسائل - [00:48:27](#)

اه ان اربطها بدليل لكن بعض المسائل ممكن ان يعني اه نحاول ان نربطها بدليها فاذا من هنا اخذ العلماء هذا الحكم ان واضح الوجه الاستنباط يا شباب؟ لان هذا النهي لو لم يترتب عليه اثر في الماء لما كان له - [00:48:47](#)

معنى واضح؟ وبالتالي قالوا ينتقل الماء هنا من طهور الى الله طيب ما ضابط ضوابط هذا هذه المسألة انه غمس فيه كل فخرج بذلك لو غمس البعض هذا واحد يد خرج بذلك لو غمس رجله او غمس شيئا اخر - [00:49:12](#)

مسلم خرج بذلك الكافر هاي ثلاثة مكلف خرج بذلك الصبي والمجنون قائم من نوم ليل خرج بذلك القائم من نوم نهار. وقد استنبط العلماء هذا الشرط انه قائم النوم اليه من قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث فان احدكم لا يدري اين باتت يده والبيتوتة لا تكون الا - [00:49:36](#)

في الليل كم قيد عندنا صرف؟ اربعة اربع قنوات كل يد مسلم قائم من نوم ليل. طيب طيب قال او كان اخر غسلة زالت به النجاسة وانفصل غير متغير. النوع الرابع من انواع الماء - [00:50:06](#)

غير الطهور هو الماء الذي زالت به النجاسة وانفصل غير متغير. الان يا احبة الارض او المادة المتنجسة قلنا انها تطهر بالماء. فعندنا مثلا هذا السطح اذا اصابته نجاسة اسكب عليه ماء - [00:50:30](#)

هذا الماء طالما انه متردد على هذه النجاسة فهو طهور واضح كما سيأتي ان شاء الله انه الماء الطهور اذا كان بمحل التنجيس يقوم بمهمة التطهير لا زال طهورا تمام؟ فاذا ما انفصل ما معنى انفصل؟ يعني مثلا ثوب في - [00:50:55](#)  
نجاسة سكبت فيه الماء وعصرته. هذا المتساقط من المادة هذي او الثوب او السطح اذا كان فساقط منه اما ان يكون متغيرا بالنجاسة فسيكون ايش؟ نجسا واضح او يكون قبل الغسلة السابعة سيأتينا الان في باب التنجيس ان النجاسات تغسل سبعة - [00:51:24](#)

فاذا كان متساقطا بعد الغسلة الاولى فهو نجس حتى لو ما كان متغير. بعد الثانية بعد الثالثة بعد الرابعة بعد الخامسة الى ان يصل الى السابعة بعد الغسلة السابعة اذا انفصل غير متغير فالغسلة السابعة تحديدا. يكون طاهرا - [00:51:53](#)  
غير مطهر لو غسلت غسلة زيادة سيكون المتسابق طهورا واضح يا شباب؟ اذا مرة اخرى عندنا ثوب نجس تريد ان تطهره تسكب عليه ماء طهورا هذا الماء بما انه داخل هذا الثوب فهو طهور. فاذا انفصل - [00:52:18](#)  
اذا كان منفصل انفصل وقد تغير فهذا نجس لا اشكال في نجاسته. اما اذا كان غير متغير فاذا كان قبل السابعة فهو نجس. ليش؟ لانه ماء قليل انفصل عن مكان متنجس لم يطمر بعد - [00:52:44](#)

فهو نجس. فاذا انفصل بعد السابعة وهو طاهر فاذا فصل بعد ذلك يعني قهر بالسابعة وانت زدت من باب الاحتياط بعد الثامنة طهور واضح؟ هذا معنى قوله او كان اخر غسلة وهي السابعة. زالت به النجاسة. نفهم من ذلك انه لو لم تزل النجاسة من - [00:53:02](#)  
ماذا نفعل؟ نزيد فتكون اخر غسلة يطهر بها المحل وانفصل منها الماء سيكون ماء ايش؟ طاهرا ليس بطهور وانفصل غير متغير. واضح يا احبة؟ طيب. النوع الثاني عفوا الثالث من المياه النجس. طبعا مثل ما عرفنا يسمى نجس - [00:53:27](#)  
يسمى نجس ويسمى نجس وايضا في لغة بالتسكين نجس تسكين الجيم وهو ما تغير بنجس ويسير لاقى نجاسة لا بمحل تطهير الماء النجس يا احبة هو احد نوعين. النوع الاول - [00:53:51](#)

هو الذي تغير احد اوصافه بنجاسة سواء كان الماء هذا قليلا او كثيرا وسواء كان التغير قليلا او كثيرا. فالنجاسة ليست كالطهارة قبل شوي شنو قلنا؟ الماء الذي تغير تغيرا يسيرا بطاهر لا يسلبه الطهورية. النجس لا - [00:54:17](#)  
ينجسه ولو كان التغير يسيرا النوع الثاني من الماء النجس هو الماء القليل اذا لاقى نجاسة ولو لم يتغير شيء منه ولو كانت النجاسة يسيرة قليلة فلو كان عندنا اناء - [00:54:47](#)

سطو فيهما فوقعت فيه قطرة النجاسة قطرة من بول مثلا تحول كل هذا الاناء الى ماء نجس لا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة ما الدليل على ذلك؟ الدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين - [00:55:13](#)  
لم يحمل الخبث مفهومه في شيء اسمه مفهوم المخالفة. لعلنا نأخذه في الاصول ان شاء الله انه اذا كان دون القلتين فانه يحمل الخل واضح يا احبة طيب ما مقدار القلتين - [00:55:39](#)

مقدار القلتين كما سيأتي فاذا فان بلغ الماء قلتين وهما اربع مئة رطل وستة واربعون وثلاثة اسباب عائلتنا المصري لم ينجس الا بالتغير ما مقدار القلة؟ هناك تقديرات كثيرة لعل اقربها يعني حتى الحاشية عندكم تحتاج الى تعديل - [00:56:04](#)  
انه مئة وواحد وتسعون لترا تقريبا مئة وواحد وتسعين لتر مئة وواحد وتسعين متر ماء اذا كان الحوض بمقدار مئة وواحد وتسعين لتر تقريبا فاكثر يسمى الماء فقها ماء كثيرا. واذا كان اقل يسمى ماء يسيرا. ما الاثر؟ ان اليسير - [00:56:26](#)  
ينجس بمجرد ملاقة النجاسة. والماء الكثير لا ينجس الا بالتغير قال الثالث نجس وهو ما تغير بنجس لاحظ ما قال يسير او قليل كل ما تغير بنجس فهو نجس ويسير لاقى نجاسة لا بمحل تطهير - [00:56:59](#)



النوع الثاني هو الماء اليسير الذي لاقى نجاسة. الا في حالة واحدة يلتقي فيها اليسير مع النجاسة ولا ينجس. وهي ان يكون في محل التطهير. ما معنى ذلك؟ المثال الذي ضربته قبل قليل لو عندنا نجاسة هنا - [00:57:25](#) وسكبت عليها الماء او ادخلتها انا في الماء عندي ثوب فيه نجاسة و اردت ان اغسله سكبت عليها الماء هذا قليل. وفق القاعدة انه المفروض ينجس ولكنه يستثنى من هذه القاعدة هذه المسألة. لاننا لو نجسنا هذا الماء لما امكننا ان نطهر اي شيء في الارض -

[00:57:46](#)

صح ولا لا؟ لذلك قالوا طالما انه داخل محل التطهير فهو طهور. متى ينجس لما ينفصل متغيرا بالنجاسة او ينفصل قبله استكمال غسالات التطهير واضح يا احبة؟ هذا معنى قوله لا بمحل - [00:58:14](#)

تطهير قال ويطهر باضافة كثير طيب لعلنا نقف هنا حتى افضل شيء على الاقامة رحمة الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:58:37](#)